

تاج العروس من جواهر القاموس

وقوله تعالى : أَيْنَ الْمَفَرِّ . يحتملُ الفرارَ نَفْسَه ووَقْتَه وقُرئَ أَيْنَ الْمَفَرِّ بالكسر أي مَوْضِعَ الْفِرَارِ عن الزَّجَّاج . وأَكْثَرُ ما يُسْتَعْمَلُ هذا الْوَزْنُ في الْآلَاتِ وَصِفَاتِ الْخَيْلِ وقد عُبِّرَ عن الْمَوْضِعِ بِلَفْظِ الْآلَةِ وهي قِرَاءَةُ الْحَسَنِ . وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْفَاءِ اسْمُ لِمَوْضِعٍ وَالْجُمْهُورُ بِفَتْحِهِمَا وَذَكَرَ الثَّلَاثَةَ الْمُصَنَّفُ فِي الْبَصَائِرِ . وَعَمَرُو بْنُ فُرُوقٍ الْجُدَامِيَّ - بِالضَّمِّ - : سَيِّدُ بَنِي وَائِلِ بْنِ قَاسِطِ بْنِ هَذَلِ بْنِ أَوْصَى بْنِ دُعْمَى بْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدِ بْنِ رَبِيعَةَ الْفَرَسِ . وَضَبَطَهُ الْحَافِظُ بِالْفَتْحِ وَقَالَ : هُوَ أَحَدُ الْأَشْرَافِ شَهِيدَ فَتْحِ مِصْرَ . وَكَتَبَتْهُ فُرُوقُ كَعُزَّى : مُنْهَزِمَةٌ وَكَذَلِكَ الْفُلَّامِيُّ . وَفُرُوقُ الْأَمْرُ جَذَعًا بِالضَّمِّ : اسْتَقْبَلَهُ . وَيُقَالُ ذَلِكَ أَيْضًا إِذَا رَجَعَ عَوْدًا لِبَدْنِهِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ وَأَنْشَدَ :
وما ارْتَقَيْتُ عَلَى أَكْتَادٍ مَهْلَكَةٍ ... إِلَّا مُنْجِيْتُ بَأْمَرٍ فُرُوقٍ لِي
جَذَعًا وَفِي الْمَثَلِ : نَزَوُ الْفُرَارِ اسْتَجْهَلَ الْفُرَارِ . كِلَاهُمَا كَغُرَابٍ . قَالَ الْمُؤَرِّجُ : هُوَ وَلَدُ الْبَقَرَةِ الْوَحْشِيَّةِ يُقَالُ لَهُ : فُرَارٌ وَفَرِيرٌ مِثْلُ طُوَالٍ وَطَوِيلٍ وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا شَبَّ وَقَوِيَ أَخَذَ فِي النَّزْوَانِ فَمَتَى مَا رَأَاهُ غَيَّرَهُ نَزَا لِنَزْوِهِ . يُضْرَبُ مِثْلًا لِمَنْ تَتَّقَى صُحْبَتُهُ أَيْ إِنَّكَ إِذَا صَحَبْتَهُ فَعَلَّتْ فِعْلُهُ . وَتَفَرَّرَ بِي : ضَحِكَ قَالَ الصَّاعِنِيُّ .
وَأَفَرَّرْتُ رَأْسَهُ بِالسَّيْفِ مِثْلُ أَفَرَّيْتُهُ وَشَقَقْتُهُ وَهَذَا بَعْدَ تَقْدِيمِ فَهُوَ تَكْرَارٌ مَحْضٌ كَمَا لَا يَخْفَى . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْفَرُورُ مِنَ النِّسَاءِ كَصَبُورٍ : النَّوَارُ . وَفُرُوقَةُ الْمَالِ بِالضَّمِّ : خِيَارُهُ . وَالْفُرَارُ كَغُرَابٍ : الْبَهْمُ الْكِبَارُ وَاحِدُهُمَا فُرُوقُورُ . وَفَرُوقُ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَعْجَلَ بِالْحِمَاقَةِ . وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : فَرَّ يَفِرُّ إِذَا عَقَلَ بَعْدَ اسْتِرْخَاءٍ .
وَأَنَّهُمَا لِحَسَنَةِ الْفِرَّةِ بِالْكَسْرِ : الْابْتِسَامُ . وَفَارَرْتُهُ مُفَارَّةً : فَتَشَّتْ عَنْ حَالِهِ وَفَتَّشَ عَنْ حَالِي وَهُوَ مَجَازٌ . وَاسْتُعِيرَ الْفَرَارُ لِلزَّمَنِ فَقَالُوا : إِنَّ الصَّرْفَةَ نَابُ الدَّهْرِ الَّذِي يَفْتَرُّ عَنْهُ وَذَلِكَ أَنَّ الصَّرْفَةَ إِذَا طَلَعَتْ خَرَجَ الزَّهْرُ وَاعْتَمَّ النَّبْتُ ؛ كَمَا فِي اللَّسَانِ .
وَالْفُرِّيَّةُ مَصْغَرَةٌ مُشَدَّدَةٌ : مَا يَلْعَبُ بِهِ الصَّبِيُّانُ . وَقَوْلُ الْعَامَّةِ : الْفُرُوقُورِيُّ لِهَذَا الْخَرْفِ الَّذِي يُؤْتَى بِهِ مِنَ الصَّبِيِّينَ غَلَطٌ وَإِنَّمَا

هو الفُغْفُورِيُّ نَسَبُهُ إِلَى فُغْفُورِ مَلِكِ الصِّينِ يُرِيدُونَ جَوْدَتَهُ . وفارَّهَ
بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا ثُمَّ هَاءُ سَاكِنَةً : جَدُّ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْأَنْصَارِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ وَيُقَالُ : فَيْرُّهُ وَكَأَنَّ الْفَاءَ مُحَالَةً فَتُكْتَبُ
بِالْأَلِفِ وَالْيَاءِ سَمِعَ وَحَدَّثَ مَاتَ سَنَةَ 548 .

ف - ر - س - ك - ر .

فَارِسْكَوْرُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعِقَانِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَهِيَ : كَبِيرَةٌ عَامِرَةٌ
بِمَصْرَ عَلَى شَاطِئِ النَّيْلِ مِنْ إِقْلِيمِ الدَّقْهَلِيَّةِ وَقَدْ دَخَلَتْهَا وَالنَّسَبُ
إِلَيْهَا فَارِسِيُّ وَفَارِسْكَوْرِيُّ . وَقَدْ نُسِبَ إِلَيْهَا جُمْلَةٌ مِنَ الْأُدَبَاءِ
وَالْأَعْيَانِ وَمِنْهُمْ الْإِمَامُ الْمُحَدِّثُ عَزُّ الدِّينِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسْكَوْرِيُّ الشَّافِعِيُّ وَلِدَ سَنَةَ 833 ، وَقَدِمَ الْقَاهِرَةَ
سَنَةَ 845 ، وَأَجَازَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَالْجَلَّالُ السَّيُّوطِيُّ تَرَجَّمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ
شُعَيْبٍ فِي زَهْرِ الْبَسَاتِينِ .

ف - ز - ر